

دلالة سورة يوسف على مقصد حفظ المال

وأثر ذلك في مواجهة الأزمة الاقتصادية المعاصرة 2022 م

the significance of Sura Yusuf, in achieving the purpose of saving money, and the effect of this, in fighting the contemporary economic crisis 2022

أ.د. أحمد حسن الربابعة¹، أ.د. أسامة حسن الربابعة^{2*}¹ جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن، ahmedr771@yahoo.com² جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن، RABABAH_75@YAHOO.COM

تاريخ الاستلام: 2021/06/29 تاريخ القبول: 2022/01/06 تاريخ النشر: 2022/03/31

ملخص:

يهدف هذا البحث، إلى بيان دلالة سورة يوسف، في تحقيق مقصد حفظ المال، وأثر ذلك، في مواجهة الأزمة الاقتصادية المعاصرة، سنشرح مصطلح مقصد حفظ المال لغةً واصطلاحًا، ومقصد حفظ المال، من جانب الوجود وجانب العدم، ونتناول المسائل المعاصرة، كجريمة غسيل الأموال، وأثر مقصد حفظ المال في مكافحتها، ثم بيان قواعد الأمن الاقتصادي، عند سيدنا يوسف عليه السلام، وارتباطها بمقصد حفظ المال، وإيضاح منهجه، عليه السلام، الاقتصادي، وأثره في حل الأزمة الاقتصادية المعاصرة، ثم خاتمة بأهم النتائج.

الكلمات المفتاحية: دلالة سورة يوسف، حفظ المال؛ الأزمة الاقتصادية المعاصرة.

Abstract:

This research aims to indicate the significance of Sura Yusuf, in achieving the purpose of saving money, and the effect of this, in fighting the contemporary economic crisis, we will explain the term the purpose of preserving money in linguistically and terminology, and the purpose of preserving money, by existence and the side of nothingness, and address contemporary issues, such as the crime of money laundering, and the impact of the purpose of preserving money in combating it,

then to explain the rules of economic security, of The Prophet Yusuf (peace be upon him), and its association with the purpose of saving money, and to clarify his approach, peace be upon him ,to economic, and its impact in resolving the contemporary economic crisis, and then conclude with the most important results.

Keywords: The significance of Sura Yusuf. saving money, and the effect of this. the contemporary economic crisis.

المقدمة:

التسارعات التكنولوجية المعاصرة، وما أحدثته من تطور في المعاملات المالية، وتسهيل الإجراءات المتعلقة بذلك، مما كان له أثر إيجابي، في رواج الأموال وتنميتها، غير أن هذا الرواج وهذه التنمية، رافقهما آثار سلبية، أدت إلى الإخلال بمقصد حفظ المال، وهو المقصد الخامس، من الضرورات الخمسة، التي بنيت عليها الدنيا، فحدثت أزمة اقتصادية هائلة، مع بداية العقد الثاني، من القرن الحادي والعشرين، مما أدى إلى وقوع مخالفات، لا تتفق وقواعد الشريعة، ومقاصدها العظيمة، وتخالف حقوق الإنسان، كزيادة الأغنياء غنىً، والفقراء فقرًا، وانتشار البطالة، وظهور جرائم غسيل الأموال، والتضخم، وغيرها من القضايا، التي باتت تعطل عجلة التنمية، فنهض خبراء الاقتصاد المعاصرون، يبحثون عن الحلول المستوردة، من العالم الغربي، فلم تفلح جهودهم، فقدم لهم خبراء الاقتصاد الإسلامي، منهج سيدنا يوسف، عليه السلام، في معالجة أضخم أزمة اقتصادية، حدثت في تاريخ البشرية وذكرت في سورة يوسف، وكيف تمت المعالجة، وفق منهج يتوافق وحقوق الإنسان. وكافح الفقر والبطالة، ووضع التدابير الوقائية، لمنع حدوث أزمة اقتصادية.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث، من خلال ظهور دعوات، أن المنهج الاقتصادي، الذي ذكره القرآن الكريم، في سورة يوسف، إنما هو منهج قديم، ولا يصلح لكل زمان ومكان، ودعوة أخرى يقودها خبراء الاقتصاد الإسلامي، والذين يؤكدون، على أن منهج يوسف، عليه السلام، قد عالج المشكلة الاقتصادية، التي حدثت في عهده، بطريقة فائقة، قادرة على معالجة أية أزمة اقتصادية، تقع في أي زمان ومكان، لكونه منهجًا ربانيًا، لا يحويه زمان ولا مكان.

_____ دلالة سورة يوسف على مقصد حفظ المال وأثر ذلك في مواجهة الأزمة الاقتصادية المعاصرة 2022 م

الدراسات السابقة:

اطلعنا على دراسات سابقة، متعلقة بمقصد حفظ المال، كأصل شرعي، وكذلك على المنهج الاقتصادي لسيدنا يوسف، عليه السلام، فلم نجد دراسة، تربط بين مقصد حفظ المال، والمنهج الاقتصادي عند سيدنا يوسف، عليه السلام، وعلاقتهما بالأزمة الاقتصادية المالية المعاصرة، في حدود ما اطلعنا عليه.

ومن الدراسات السابقة:

1. دور مقاصد الشريعة، في تحقيق التنمية الاقتصادية، د. أحمد الربابعة ود. عدنان الربابعة، ود. أسامة الربابعة، بحث منشور في المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلة علمية عالمية محكمة.

وقد تحدث الباحثون عن الآثار التنموية لمقاصد الشريعة، دون أي حديث عن منهج سيدنا يوسف عليه السلام، الاقتصادي أو علاقته ، بالأزمة الاقتصادية المعاصرة.

2. المنهج الاقتصادي في التخطيط، لنبى الله يوسف، عليه السلام، د. نواف صالح الحليسي، الطبعة الرابعة، 1414هـ-1994م.

حيث تحدثت الدراسة عن علم التخطيط الفردي، والمحظورات والمنهيات الإسلامية، في التخطيط الفردي، ومنهج يوسف عليه السلام، في التخطيط للدولة، وكيف وضع آلية تنفيذ الخطة العامة للدولة، والمفهوم الاقتصادي للأسعار، في قصة يوسف، عليه السلام، دون أي ذكر، لمقصد حفظ المال، وعلاقته بمنهج يوسف، عليه السلام، في التخطيط.

3. الجوانب الأمنية في سورة يوسف، د. هلال حزام سند، بحث منشور في مجلة الدراسات الاجتماعية، جامعة العلوم والتكنولوجيا/ اليمن، العدد (36) عدد خاص - مارس - 2013م، تحدث فيه الباحث عن الأمن، في القرآن الكريم، والأمن الاقتصادي، وعن الأمن الغذائي في سورة يوسف.

الجديد في هذا البحث:

يتميز هذا البحث عن الدراسات السابقة، أنه ربط ما بين مقصد حفظ المال، كمبحث من مباحث علم أصول الفقه، وما بين الدراسة التفسيرية، من خلال القرآن الكريم، وكيف أن منهج سيدنا يوسف، عليه السلام، في إدارة الشؤون الاقتصادية للدولة، له القدرة الكاملة، على حل الأزمات الاقتصادية.

منهج البحث:

اتبعنا في هذا البحث، المنهج الاستقرائي - بتتبع أقوال العلماء وأدلتهم، والمنهج التحليلي بتحليل تلك الأقوال والأدلة ومناقشتها، والنظر فيها نظراً يزنها، ويسبر غورها، والمنهج الاستنباطي، باستنباط الحكم المناسب، ودراسة الأزمة الاقتصادية، في ضوء المعطيات السابقة.

خطة البحث: اشتمل البحث على:

مقدمة.

المبحث الأول: مصطلح مقصد حفظ المال، والجوانب المتعلقة به.

وقد اشتمل على المطالب التالية:

المطلب الأول: مفهوم مصطلح حفظ المال، لغةً واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مقصد حفظ المال، من جانب الوجود.

المطلب الثالث: مقصد حفظ المال، من جانب العدم.

المبحث الثاني: دلالة سورة يوسف، على مقصد حفظ المال، وأثر ذلك، في مواجهة الأزمة الاقتصادية المعاصرة.

وقد اشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: قواعد الأمن الاقتصادي، عند سيدنا يوسف، عليه السلام، وارتباطها بمقصد حفظ المال.

المطلب الثاني: منهج سيدنا يوسف، عليه السلام، الاقتصادي، وأثره في حل الأزمة الاقتصادية المعاصرة.

ثم خاتمة بأهم النتائج التي توصلنا إليها.

_____ دلالة سورة يوسف على مقصد حفظ المال وأثر ذلك في مواجهة الأزمة الاقتصادية المعاصرة 2022 م

المبحث الأول: مصطلح مقصد حفظ المال، والجوانب المتعلقة به:

نبيّن مقصد حفظ المال، لُغويًا واصطلاحيًا، من أجل الدخول إلى جانب مقصد حفظ المال من جانب الوجود، وجانب العدم، وآثارهما والإيجابية على مصلحة أفراد المجتمع كافة، من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: مفهوم مصطلح مقصد حفظ المال، لغةً واصطلاحًا:

أولاً- مفهوم المقصد، لغةً واصطلاحًا:

عرّف علماء اللغة المقصد بأنه: "مأخوذ من (قَصَدَ)، والقاف والصاد والذال أصول ثلاثية، قصد يقصد قصدًا فهو قاصد، ولها عدة معان، منها: إتيان الشيء، وأمّه أي: قصده⁽¹⁾ .

وتأتي أيضًا بمعنى: استقامة الطريق، قال الله تعالى: ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَصْدُ السَّبِيلِ ﴾ [النحل: 9]، أي على الله تعالى تبيين الطريق المستقيم، والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة"⁽²⁾ .

والمقصد اصطلاحًا: لم يعرف علماء الأصول المقصد، تعريفًا دقيقًا، ولكن وجدنا بعض العبارات، التي تدل على مفهوم المقاصد، ومن هذه التعريفات، ما ذكره الإمام العز بن عبد السلام، بقوله: "من مارس الشريعة، وفهم مقاصد الكتاب والسنة، علم أنّ جميع ما أمر به، لجلب مصلحة، أو مصالح، أو لدرء مفسدة، أو مفساد، وأن جميع ما نهى عنه، إنما نهى عنه لدفع مفسدة، أو مفساد، أو جلب مصلحة، أو مصالح، أو للأمرين معًا"⁽³⁾ . وعرفها الإمام الغزالي بقوله: ومقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم"⁽⁴⁾ .

وعرّف الإمام الشاطبي، المقصد، بقوله "إن الشارع، قد قصد بالتشريع إقامة المصالح الأخروية والدنيوية"⁽⁵⁾ .

(1) معجم مقاييس اللغة، محمد بن فارس بن زكريا أبو الحسن الرازي، 95/5، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر المعاصر، دمشق - سوريا، 1399هـ.

(2) لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، 353/3، دار صادر، بيروت - لبنان، 2004م، ط. 3.

(3) الفوائد في اختصار المقاصد، عز الدين بن عبد السلام السلي، 53/1، ط. 1، تحقيق إياد خالد الطباع، دار الفكر المعاصر، دمشق - سوريا.

(4) المستصفي في علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، 417/1 تحقيق محمد بن سليمان الأشقر، ط. 1، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، 1417هـ.

(5) الموافقات، إبراهيم بن موسى أبو إسحاق الشاطبي، 62/2، دار ابن عفان، ط. 1، السعودية، 1418هـ-1997م.

يتضح لنا، أن المدلول اللغوي والاصطلاحي، لمفهوم المقصد، يدل على مدلول واحد هو: الغاية، التي أراد الشارع الحكيم تحقيقها، من خلال ما دلت عليه نصوص القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، واجتهادات الصحابة، رضوان الله عنهم، وقد زخرت كتب الفقهاء، بالعديد من التطبيقات المقاصدية، وتنزيلها على واقع المجتمع، بما يكفل جلب المصالح، ودرء المفاسد عنهم.

ثانياً- مفهوم المال، لغةً واصطلاحاً:

عرّف علماء اللغة مفهوم المال بقولهم: "المال معروف، ورجلٌ مالٌ أي: كثير المال، وتموّل الرجل صار ذا مالٍ، وموّلّه غيره تمويلاً"⁽⁶⁾.

وعرّفه الفيومي بقوله: "المال معروف؟، ويذكر ويؤنث، وهو المال، وهي المال، ويقال: مال الرجل بمال مألًا، إذا كثُر ماله فهو مالٌ، وامرأة مألّة، وتموّل: اتّخذَ مألًا، وموّلّه غيره، وقال الزهريُّ: تموّل مألًا، اتخذ قينة، فقول الفقهاء: ما يتموّل أي: ما يعد مألًا في العُرف، والمال عند أهل البادية: النّعم"⁽⁷⁾.

أما المال اصطلاحاً: فقد عرّفه الفقهاء بقولهم: "لا يقع اسم المال، إلا على ما له قيمة يباع بها، وتكون إذا استهلكها مستهلكٌ، أدى قيمتها، وإن قلّت، وما لا يطرحه الناس من أموالهم، مثل: الفلس وما أشبه ذلك"⁽⁸⁾.

وقد عرّفه الإمام الشاطبي بقوله: "وأعني بالمال، ما يقع عليه المُلْك، ويستبد به المالك عن غيره، إذا أخذه على وجهه، ويستوي في ذلك الطعام والشراب واللباس، على اختلافها، وما يؤدي إليها من جميع المتمولات"⁽⁹⁾. فالمال هو: الوسيلة التي يستطيع الإنسان من خلالها، قضاء حوائجه، وقد تعارف الناس على استخدام المال، كوسيلة مقبولة لديهم.

المطلب الثاني: مقصد حفظ المال من جانب الوجود:

لقد اعتبرت مقاصد الشريعة، أن الإنسان مستخلف في الحياة الدنيا، ومن أجل تحقيق هذه المهمة، فقد سن الشارع الحكيم، مجموعة من الأحكام الأساسية، للمحافظة على المال، من جانب الوجود (الأحكام الإيجابية)، ومن جانب العدم.

⁽⁶⁾ مختار الصحاح، محمد بن أبو بكر الرازي، مادة (مول)، ص.266، إخراج دائرة المعاجم في مكتبة لبنان - بيروت، 1413هـ-1993م.

⁽⁷⁾ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن علي المقرئ الفيومي، ص.586، مادة (مول)، دار الكتب العلمية، ط.1، بيروت - لبنان، 1414هـ-1994م.

⁽⁸⁾ الأم، محمد بن إدريس الشافعي، 171/5، دار الفكر، بيروت - لبنان، 1410هـ-1990م.

⁽⁹⁾ الموافقات في أصول الشريعة، الشاطبي، 12/2.

ويمكن تلخيص هذه الأحكام فيما يأتي:

1. أهمية الاعتدال في الإنفاق، والاستخدام الأمثل، لموارد الثروات الطبيعية، وقد دلت آيات القرآن الكريم، على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾﴾ [الإسراء: 29]، وامتدح القرآن الكريم كذلك، الذين لا يبذرون المال، فقال الحق تبارك وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴿٧٧﴾﴾ [الفرقان: 67].

ابن عاشور، عند تفسير هذه الآية: "إن الإنفاق من خصالهم، فكأنه قال: والذين ينفقون، وإذا أنفقوا... الخ، وأريد بالإنفاق هنا، الإنفاق غير الواجب، لأن الإنفاق الواجب لا يذم الإسراف، والإنفاق الحرام لا يحمد مطلقاً، بل له أن يذم الإقتار فيه، على أن في قوله: "إذا أنفقوا، إشعار بأنهم اختاروا أن ينفقوا، ولم يكن واجباً عليهم. والإسراف: تجاوز الحد، الذي يقتضيه الإنفاق، بحسب حال المنفق، وحال المنفق عليه وتقدم معنى الإسراف، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِسْرَافًا﴾ [النساء: 6]، وقوله: ﴿إِنَّهُ لَا يَجِبُ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: 141]، والمعنى أنهم يضعون النفقات مواضعها الصالحة، كما أمرهم الله فيدوم إنفاقهم، وقد رغب الإسلام، في العمل الذي يداوم عليه صاحبه، وليسير نظام الجماعة على كفاية، دون تعريضه للتعطيل، فإن الإسراف من شأنه، استنفاد المال، فلا يدوم الإنفاق، وأما الإقتار، فمن شأنه إمساك المال، فيحرم من يستأهله"⁽¹⁰⁾.

وقد ذكر علماء الفقه، العديد من الأحاديث النبوية الشريفة، التي تدعو إلى المحافظة على المال، وتحذر من الإسراف والتبذير، ففي الحديث الذي رواه الإمام مسلم بقوله: "من استعلمناه منكم على عمل، فكتمنا مخيطاً، فما فوق كان غلولاً يأتي به يوم القيامة"، قال: فقام إليه رجل أسود من الأنصار كأنني أنظر إليه، فقال: يا رسول الله أقبل عني عملك، قال: "وما ذاك؟" قال: سمعتك تقول: كذا وكذا، قال: "وأنا أقوله الآن، من استعلمناه منكم على عمل، فيلجئ بقليله وكثيره، فما أوتي منه أخذ، وما نهي عنه انتهى"⁽¹¹⁾.

(10) تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الجزء العشرون، ص. 72، 73، دار سحنون، تونس، 1997 م.

(11) صحيح مسلم، الإمام مسلم، باب تحريم هدايا العمال، ج/ح 1833.

وقد ذكر الإمام البخاري، حديثاً نبوياً، يدعو إلى الابتعاد، عن الاعتداء على المال العام، وهو ما قاله النبي عليه الصلاة والسلام بقوله "إن رجلاً يتخوضون في مال الله بغير حق، فلهم النار يوم القيامة"⁽¹²⁾.

فهذه النصوص المستقاة من القرآن الكريم، والسنة النبوية، تؤكد أهمية المحافظة على المال، العام والخاص، وترشيد الإنفاق، ومنع الإسراف والتبذير، حفاظاً على حقوق العباد، وعلى المصلحة العامة.

2. ضرورة تفعيل الرقابة الذاتية، وضرورة منع الاعتداء، على المال العام والخاص، لقد دعت آيات القرآن الكريم، والسنة النبوية، إلى ضرورة المحافظة على المال العام والخاص، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُنْفِضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْرُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [يونس: 61].

وقوله تعالى: ﴿ يَوْمَ نَجِدُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ حَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ [آل عمران، 30].

وقوله تعالى: ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ ﴾ [البقرة: 235].

وقد تحدث الفقهاء، عن أهمية الرقابة الذاتية، "فهذا النوع من الرقابة يقوم على مراقبة الإنسان ربه، فيعرّف كلُّ إنسان، أن الله، عز وجل، يراه حيثما كان، ويعلم ما في نفسه، وأن الله، عز وجل، قد وُكِّلَ به ملكين، يكتبان كل أعماله، وأن الله، سبحانه، سيحاسبه يوم القيامة، على ذلك المال، من أين اكتسبه، وفيما أنفقه: لقول النبي ﷺ (لا تزول قدما عبد يوم القيامة، حتى يُسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه، وفيما أنفقه، وعن علمه ماذا عمل فيه)⁽¹³⁾، وقد ركز الإسلام، على حماية المال العام، على الرقابة الذاتية، التي تتمثل في القيم الإيمانية، والأخلاق الحسنة، والسلوك المستقيم، وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وهذا النوع من الرقابة، لا يتحقق إلا إذا تربى الإنسان تربية سليمة، مستمدة من شريعة الإسلام"⁽¹⁴⁾.

⁽¹²⁾ صحيح البخاري، البخاري، 3118/4، كتاب فرض الخمس، باب قول الله تعالى، (فإن لله خمسته وللرسول).

⁽¹³⁾ سنن الترمذي، الترمذي، باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص، قال: هذا حديث حسن صحيح، ج 4، حديث رقم: 2418.

⁽¹⁴⁾ المال وأحكامه في الفقه الإسلامي، محمد سعيد محمد البغدادي، ص 108، دار البصائر، ط 1، القاهرة - مصر، 1429هـ/2008م.

المطلب الثالث: مقصد حفظ المال من جانب العدم:

كيفية حماية المال العام والخاص ، من خلال إقامة الحد والقصاص على من يتعمد الاعتداء عليه.

1. شرعت الشريعة، أحكاماً، تعاقب كل من سرق المال، أو أتفله، وأوجب قطع يد السارق، فقال الحق تبارك وتعالى: ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [المائدة: 38]، وقد ذكر الطاهر بن عاشور، المقصد التفسيري في معاقبة السارق فقال: "والجزاء: المكافأة على العمل، بما يناسبه، من خير أو شر، قال تعالى: ﴿ إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ۖ حَدَائِقَ وَأَعْنَابًا ۖ وَكَوَاعِبَ أَتْرَابًا ۖ وَكَأْسًا دِهَاقًا ۖ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِدَابًا ۗ جِزَاءً مِّن رَّبِّكَ عَطَاءً حِسَابًا ۖ ﴾ [النبا: 31 - 36]، وقال تعالى: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۗ ﴾ [الشورى: 40] والنكال: العقاب الشديد، الذي من شأنه أن يصد المعاقب عن العود إلى مثل عمله، الذي عوقب عليه، وهو مشتق من النكول عن الشيء، أي النكوص عنه، والخوف منه. فالنكال ضرب من جزاء السوء، وهو أشده، وتقدم عند قوله تعالى: ﴿ فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا ﴾ [البقرة: 66]. فحكمة مشروعية القطع، الجزاء على السرقة، جزاء يقصد فيه الرجوع، وعدم العود، أي أنه جزاء لا انتقام، ولكنه استصلاح، وضل من حسب القطع، تعويضاً عن المسروق⁽¹⁵⁾، فتطبيق حد السرقة، يؤدي إلى تطهير المجتمع، من الجريمة. وردع كل من تسول له نفسه، الاعتداء على المال الخاص أو العام، ويحقق تطبيق حد السرقة كذلك سيادة الأمن والاستقرار المجتمع.

2. شرعت مقاصد الشريعة، عقوبة تعزيرية، للمتعاملين بالربا، ومعاقبة المحتكر والغاصب، والمرثي، وعاقبت بإتلاف المواد المحرمة، التي تضر بسلامة أفراد المجتمع، جاءت آيات القرآن الكريم، تحرم الربا قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: 130-132].

ولا أدل على مقصد الشريعة من تحريم الربا، ما ذكره بعض الباحثين بقوله: "أسس الإسلام لمقصدٍ عظيم، هو حفظ المال، ثم وضع ضوابط محددة، وأوضح المقصد من تحريم الربا، وأن الأسرار والغايات، التي من أجلها حرّم الربا، لم تكن من أجل إعلان الحرب،

(15) تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، ج.6، ص 192 + 193.

على أصحاب الأموال؛ بل تحقيق العدالة، في توجيه التنمية الاقتصادية، والنهوض بحياة المجتمع، ورخائه، ومن خلال ذلك جاء مقصد الشريعة، من تحريم الربا، ضابطاً وركناً أساسياً للاستثمارات بكافة جوانبها، إذ إن المعاملات الربوية، تشكل انحرافاً واضحاً، في وضع الأموال في غير ما شرعت له، مما يؤدي إلى الظلم، وعدم المساواة، وأراد الله، تعالى، حمل الأمة على التكافل، وأوجب على أصحاب رؤوس الأموال، مواساة الفقراء والمساكين، وطلاب العلم، وأصحاب المشاريع الإنتاجية، التي تسد حاجة الفقير، احتياجاً عابراً، لوقت معين بالقرض، فهو في مرتبة ما دون الصدقة، وهو نوع من أنواع المواساة، أو ما يسمى بمقصد التكافل الاجتماعي، الذي يتبعه مقصد آخر، من مقاصد الشريعة الغراء في تحريم الربا، وهو تحقيق الألفة بين المسلمين، من خلال العمل في المشاريع الاقتصادية⁽¹⁶⁾.

يتضح من خلال ما سبق، أن مقصد الشريعة من تحريم الربا، إنما هو تحقيق العدالة، ومصالحة أساسية لأفراد المجتمع، يتحقق من خلالها إنشاء مشاريع اقتصادية، تؤدي إلى مكافحة الفقر والبطالة.

3. ومن مقاصد حفظ المال، من جانب عدم، شرعت الشريعة أحكاماً تعزيرية على الرشوة، وغسيل الأموال، في الواقع المعاصر، وقد وردت آيات كريمة، وأحاديث نبوية، تدلُّ على محاربة ما يهدم مقصد حفظ المال، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ وَتُدْלוּ بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: 188].

وقوله تعالى: ﴿ وَتَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: 62-63]، وقد ذكر أبو يعلى الموصلي، في مسنده: "عن مسروق قال: كنت جالساً عند عبد الله، فقال له رجل: ما السحت؟ قال: (الرشا)، فقال: فقال: في الحكم؟ قال: "ذاك الكفر، ثم قرأ: ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: 44]"⁽¹⁷⁾.

⁽¹⁶⁾ دور مقاصد الشريعة في مكافحة الفساد، أ.د. أحمد حسن الربابعة، بحث منشور في مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، مجلة علمية أكاديمية دورية محكمة، ع.9، السداسي الأول، ص.338، 1436هـ، الموافق 2015م، تصدر عن مخبر الشريعة، جامعة الجزائر1 بن يوسف بن خدة، (كلية العلوم الإسلامية)، الجزائر.

⁽¹⁷⁾ مسند أبي يعلى الموصلي، أبو يعلى الموصلي، 5226/9، مسند عبد الله بن مسعود، دار المأمون للتراث، دمشق - سوريا، قال حسين سليم أسر: إسناد صحيح.

_____ دلالة سورة يوسف على مقصد حفظ المال وأثر ذلك في مواجهة الأزمة الاقتصادية المعاصرة 2022 م

وقد حرمت الشريعة الإسلامية، كضرورة لحماية المال العام، غسيل الأموال، لما فيه من ضرر على اقتصاد الدولة، وقد ذكر خليل قنن، أشكال غسيل الأموال، فقال:

"(1) التجارة غير المشروعة: تعد من أهم الأموال الحرام، التي يتم غسلها، خاصة تجارة المخدرات، والأسلحة، والرقيق الأبيض.

(2) الفساد الإداري، والترحيل من الوظائف العامة: وذلك من خلال الحصول على دخول غير مشروعة، مقابل التراخيص، أو الموافقات الحكومية، أو إرساء العطاءات، في المعاملات المحلية والخارجية، بالمخالفة لأهم نصوص اللوائح والقوانين، العامة والخاصة.

(3) السرقات والاختلاسات من الأموال العامة: حيث يتم تهريب تلك الأموال، إلى الخارج بإيداعها في البنوك التجارية الأجنبية.

(4) أنشطة التهريب عبر الحدود: للسلع، والمنتجات المستوردة، دون دفع الرسوم، أو الضرائب الجمركية المقررة.

(5) الأنشطة السياسية غير المشروعة: مثل أنشطة الجاسوسية الدولية"⁽¹⁸⁾.

فمقاصد الشريعة، ساعدت بشكل أساسي، على معاقبة من تسول له نفسه، بالاعتداء على المال العام، أو أخذه بغير حق، وقد شرعت العقوبات التعزيرية من أجل الاجتهاد في النوازل المالية، المخالفة لمقصد حفظ المال، كغسيل الأموال، والتجارة بالمحرمات، التي تضر شباب الأمة، كالمخدرات والحشيش والتدخين، وغيرها.

⁽¹⁸⁾ مصادرة الأموال في الفقه الإسلامي، خليل محمد قنن، رسالة ماجستير، ص.95، نوقشت في الجامعة الإسلامية، غزة - فلسطين، 1424هـ-2003م.

المبحث الثاني: دلالة سورة يوسف، على مقصد حفظ المال، وأثر ذلك، في مواجهة الأزمة الاقتصادية المعاصرة:

إن في إدارة يوسف، عليه السلام، للاقتصاد المصري في زمانه، والتزامه بالقيم الاقتصادية الإسلامية، التي تمتاز بالثوابت كالحلال والحرام، والتشجيع على البيع، وتحريم الربا، بما يحقق التكافل الاجتماعي، منهج نموذجي، يجنب الأمة كل المشاكل الاقتصادية التي نعاني منها الآن.

المطلب الأول: قواعد الأمن الاقتصادي، عند سيدنا يوسف، عليه السلام، وارتباطها بمقصد حفظ المال:

ذكر د. نواف بن صالح الحليسي، قواعد الأمن الاقتصادي، عند سيدنا يوسف، عليه السلام، وارتباطها بمقصد حفظ المال، فقال "تضمنت قصته، عليه السلام، علمًا من العلوم الاقتصادية، التي أنارت طريق حياتنا، ألا وهو علم التخطيط، ومن ذلك نرى أنه، عليه السلام، طبق علم التخطيط، بأقسامه وفروعه، حيث أوضح أنه ليس مفسرًا ومخططًا فحسب، بل أيضًا مطبّقًا ومنقّدًا، لما قاله ووضع خطته، فهو النبي العالم بعلوم التخطيط، على أساس مما آتاه الله تعالى، حدد، عليه السلام، خطته المستقبلية لمصر، بأربع عشرة سنة، وعندما تضم السنة الأخيرة، تعتبر الخطة المستقبلية: خمس عشرة سنة، ولكننا نفسر خطته بأربع عشرة سنة، في الخطة المستقبلية للدورة البعيدة المدى، وليست خمس عشرة سنة، حيث إن السنة الأخيرة، اعتبرت خطة سنوية عادية للدولة. وعندما نحلل الخطة المستقبلية للدولة، للأربع عشرة سنة البعيدة المدى، تحليلًا اقتصاديًا، يتبين لنا: أن التخطيط له فروع، كما أسلفنا في بحثنا هذا، حيث أن يوسف، عليه السلام، أوضح من خلال التخطيط النظري، والتطبيق العملي، أن علم التخطيط له فروع، كما وصفها في الخطة السبعية الأولى للدولة، وكذلك الخطة السبعية الثانية، إلى أن اجتازت مصر، مرحلة الجفاف، بفضل الله، العلي القدير، كما خطط، عليه السلام، أيضًا، للعلاقات الدولية مع الشعوب المجاورة، ووضع تخطيطًا فنيًا، لحماية الدولة، كل هذه العلوم، أوضحها لنا، عليه السلام نظريًا وعمليًا...، كما ألمح إلى أن للتخطيط، مفهومه وتعريفاته وحدوده، وأن على الدولة أن تضع الخطة السنوية، لها، وكذلك خططًا بعيدة المدى"⁽¹⁹⁾.

(19) المنهج الاقتصادي، في التخطيط لنبي الله، يوسف، عليه السلام، دنواف بن صالح الحليسي، الصفحتان: 261، 262، الطبعة

_____ دلالة سورة يوسف على مقصد حفظ المال وأثر ذلك في مواجهة الأزمة الاقتصادية المعاصرة 2022 م
وقد استخلص د. هلال حزام سند، قواعد الأمن الاقتصادي، عند يوسف، عليه السلام، تضمنت ما يلي:

1. عمِلَ نظام الحصة التموينية، فحدد كمية الطعام، التي تعطى للقادمين، من البلدان المجاورة، بقدر حمل بعير واحد ﴿وَلَمَّا جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ﴾ [يوسف: 72] حتى يتمكن الجميع، من الحصول على الطعام.

2. جعل لكل شخص، بطاقة خاصة به، حتى يُعرفَ من خلالها، أنه حصل على الطعام، حتى لا يحصل نوع من الفوضى، وبدأ يوسف، عليه السلام، باستقبال الوفود التي تدخل مصر، للحصول على الطعام ثم، يبدأ بسؤالهم من أين أتوا، ومن أي عائلة هم، وكان يعاملهم بكل احترام وأدب، ويختم بطاقتهم دون إهانة، ﴿أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوفِي الْكَيْلَ وَأَنَا خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ﴾ [يوسف: 59].

3. عمل نظام المقايضة، وقد كانت خطته، عليه السلام، ترمي بأن كل من أراد الطعام، أن يحضر بضاعة من صنع بلده، تمامًا كمبدأ المقايضة. أي الطعام مقابل البضاعة.
4. حل مشكلة البطالة، كالاتي:

- الطعام والقمح، مقابل البضاعة، مما حفز الناس على الإنتاج، فأصبحت مصر، من الدول المنتجة في تلك الفترة.

- تشغيل طاقاتٍ شبابية وأيدٍ عاملة كثيرة، من خلال توظيف وتشكيل فرق ولجان، لفرز البضائع وتصنيفها، وإعادة بيعها، والاستفادة منها⁽²⁰⁾.

وأضاف خبراء الاقتصاد، أهمية الدور القيادي، لسيدنا يوسف، عليه السلام، في إدارة موارد الدولة، وفق مقصد حفظ المال، بما يجلب المصالح، ويدرأ المفاسد، وذلك من خلال: "التخطيط، لمعالجة الدورة الاقتصادية: (وضع الخطة)، حتى استطاع، عليه السلام، بما آتاه الله من العلم، أن يستشرف المستقبل، بتوظيف مهارته في تعبير الرؤيا، وزاد عليها، بتقدير خطة عملية، تستغرق القطر كله، والشعب المصري بأكمله، أي أن خطته اعتمدت، على التشغيل الكامل للأمة، والبرمجة الكاملة للوقت"⁽²¹⁾. وقد استخدم عليه السلام، إدارة ناجحة، في ترشيد الاستهلاك، وتحقيق وفر اقتصادي، يعود بالنفع على

(20) الجوانب الأمنية في سورة يوسف، د. هلال حزام سند، بحث منشور في مجلة الدراسات الاجتماعية، ع. (36)، عدد خاص، الصفحتان: 239، 240، جامعة العلوم والتكنولوجيا، اليمن، مارس 2013م.

(21) الإصلاح والأخلاق، من قصة يوسف، عليه السلام، على الصلابي، موقع المسلم: <http://www.almoslim.net> (1431هـ).

أفراد المجتمع، "ومن أهم مميزات خطته، عليه السلام: الدقة والشمول والواقعية، فشملت الخطة، مراحل الدورة الاقتصادية على الترتيب:

فترة الانتعاش والرواج: وهي السنوات السبع الأولى، حيث يعم فيها الرخاء، مع العمل الدؤوب، في الزراعة والحصاد، وحسن التخزين، والتوفير في الاستهلاك.

- فترة الكساد والأزمة: ومن أجل الخروج من هذه المرحلة بسلام، لا بد من الاعتماد، على تصرفهم في المرحلة الأولى.

- فترة الانتعاش الجديدة: وهي الفترة، التي تنبأ بها، عليه السلام، بحسب خبرته، أنها ستأتي بعد الكساد.

استوعبت الخطة، العمالة الكاملة، في حالة الرواج، فيعمل الجميع عملاً دؤوباً، من أجل الحصول على إنتاج وفير كافٍ، ومحصول غزير، ثم التوفير في الاستهلاك، في مرحلة الأزمة مع العدالة في التوزيع.

- وآخرها: الإبقاء على كمية من المحصول، من أجل المرحلة التي تعقب الأزمة، وهي مرحلة الانتعاش من جديد، حيث يُغاث الناس بالغيث، الذي يُذهب هذا القحط، ويقضي على الأزمة، ليعود الخير من جديد، وتنتهي دورة اقتصادية، كانت ستقضي على الناس، لو لم تتم إدارتها بحكمة وعقلانية⁽²²⁾، مما يؤكد على الإدارة الاقتصادية الراشدة، التي اتبعتها سيدنا يوسف، عليه السلام، في إدارة الأزمة الاقتصادية، والخروج منها بكل تنمية وازدهار، "وهي تشكل النظام الاقتصادي في العصر الحديث، بحيث يتم توظيف هذه العمليات، في توافق واتساق تام، من أجل تحقيق التوازن المستهدف في الاقتصاد"⁽²³⁾.

يتضح من خلال ما سبق، أنّ هذه القيم الاقتصادية، تؤدي إلى استقرار المجتمع، وفق منهج اقتصادي عادل.

⁽²²⁾ من التخطيط الاقتصادي في القرآن، في ضوء سورة يوسف، فتحي محمد غريب، بحث منشور في: مجلة كلية أصول الدين، مج. 1، ع. 18، ص. 231، عام 2001م، القاهرة - مصر، (د.ت).

⁽²³⁾ دور القيادة، في إدارة الدورات الاقتصادية: يوسف عليه السلام نموذجاً، د.تقي الدين بن محمد، ومحمد عبده محمد القباطي، بحث منشور في مجلة: Al Hekmah Journal, April 2019, Vol. 2, Issue 2 ISSN: 2637-0581. www.alhikmah.my، الصفحتان: 139-140.

_____ دلالة سورة يوسف على مقصد حفظ المال وأثر ذلك في مواجهة الأزمة الاقتصادية المعاصرة 2022 م
المطلب الثاني: منهج سيدنا يوسف، عليه السلام، الاقتصادي وأثره، في حل الأزمة الاقتصادية المعاصرة:

في ظل تداعيات العولمة الحديثة، وما أفرزته من أزمات اقتصادية مدمرة، زاد فيها الأغنياء غنىً، وزاد فيه الفقراء فقرًا، وساد الغلاء والركود الاقتصادي، مما أدى إلى بطالة وفقير وإفلاس، الكثير من الناس، وفي ظل الاتهامات المتلاحقة، لنظام الاقتصاد الإسلامي، بأنه نظام قديم، غير قادر على مواكبة التطورات الاقتصادية، وما تفرزه من ظلم وأزمات متلاحقة، جاء هذا البحث بشكل عام، وهذا المطلب بشكل خاص يبرهنان، على وجود العديد من التجارب الاقتصادية، التي ذكرها القرآن الكريم، تعالج أيّ أزمة اقتصادية، تعصف بالمجتمع، وبعد النظر والتمحيص، وجدنا أن المنهج الاقتصادي، الذي اتبعه سيدنا يوسف، عليه السلام، حل الأزمة الاقتصادية، التي حلت بأفراد مجتمعه، و أنّ منهجه الاقتصادي، يصلح لكل الأزمات الاقتصادية، في أي زمان ومكان.

"ولقد كان من ثمار اعتبار الواقع في التشريع، أن تصدى علماء الاقتصاد الإسلامي، لكثير من إفرزات التطور الحضاري المتسارع، وأنّ أهل الاجتهاد، كشفوا عن مدى أصالة النظام الاقتصادي، الذي اتبعه سيدنا يوسف، عليه السلام، في مواجهة الأزمة الاقتصادية، التي حلت في زمانه."⁽²⁴⁾

ولقد أدت الإجراءات التنفيذية، التي اتبعتها، عليه السلام، إلى حل جذري للأزمة الاقتصادية التي حدثت في عهده: "إن الزراعة الدائمة، لمدة سبع سنين دأبًا، والحصاد، والتخزين والتوزيع العادل، لا يمكن أن يتمّ إلا إذا حدّدت الصلاحيات، وقسمت المهام بين الناس، فالعملية الزراعية الضخمة تستدعي وجود خبراء، ومشرفين، وتقسيم أوقات العمل، كما أن مصالح الدولة تستوجب حسن سياسة الناس، وحراسة الممتلكات وغيرها، طوال هذه الدورة الاقتصادية، إنها أطول خطة طوارئ دوّنها التاريخ"⁽²⁵⁾.

⁽²⁴⁾ الاجتهاد المصلي، وأثره في حكم بعض القضايا الفقهية المعاصرة، أحمد حسن الربابعة، رسالة دكتوراه نوقشت في جامعة القرويين، المملكة المغربية، ص 239، نوقشت بتاريخ 2005/7/11. (بتصرف)

⁽²⁵⁾ دور القيادة، في إدارة الدورات الاقتصادية: يوسف عليه السلام نموذجًا: عبد الرحيم عبده محمد الحوري، دتقي الدين بن محمد، محمد عبده محمد القباطي، ص 140، مرجع سابق.

يعاني العالم بأسره، منذ بدايات العقد الثاني، من القرن الحادي والعشرين الميلادي، أزمة اقتصادية خانقة، ارتفعت فيها معدلات الفقر والبطالة، وبلغت الفوائد الربوية مستوىً عاليًا، وساد الكساد كافة القطاعات الاقتصادية، وبدأ خبراء الاقتصاد، يبحثون عن حلول ناجعة، لهذه الأزمة، واستوردوا الحلول من الدول الغربية، ولكنها لم تنجح، فانبهرى خبراء الاقتصاد الإسلامي، يجدون الحلول النموذجية، ذات الحل الأبدي، والمستمد من القرآن الكريم، والسنة النبوية، والاستفادة من التجربة الاقتصادية لدى الخلفاء الراشدين، رضي الله عنهم، وكيف استفادوا، من قصة سيدنا يوسف، عليه السلام، وتم القضاء على مشكلتي الفقر والبطالة، وانعدم الربا، ونعم المسلمون بالسعادة والعدالة، بالرغم من قلة الإمكانيات والموارد.

الخاتمة:

توصلنا، بفضل الله تعالى إلى النتائج التالية:

1. مقصد حفظ المال هو: مجموعة التدابير، التي تحمي حقوق الأفراد والجماعات المالية، من خلال تحقيق العدالة الاقتصادية.
 2. أثر مقصد حفظ المال، في تحقيق التنمية الاقتصادية، كالتشجيع على استثمار المال، وتحريم كزبه، وتطبيق العقود الاقتصادية، التي تؤدي إلى تحقيق التنمية، كالمضاربة، والمشاركة، والسلم، وعقود الاستصناع، والإجارة، والبيوع الآجلة والعاجلة، وضوابطها وفق مقاصد الشريعة.
 3. إنَّ سوء توزيع الدخل والثروات، لصالح الأغنياء، زاد الأغنياء غنىً، والفقراء فقراً، وكذلك سوء تخصيص الموارد، من خلال توجيه الموارد المالية، يؤدي إلى وجود فئة عالية، على اقتصاديات الدولة الحقيقية، هي فئة المرابين، الذين يكسبون المال بدون عمل، وهو مال حرام، لا شك.
 4. منهج سيدنا يوسف، عليه السلام، في إدارة الأزمة الاقتصادية، التي واجهت مصر في زمانه، يدل على حسن التخطيط، الذي اتبعه، عليه السلام، لحماية أموال الدولة العامة، والجانب الاقتصادي والتخطيط له.
 5. الآليات الاقتصادية، التي اتبعها، عليه السلام، في تنفيذ الخطة المستقبلية للدولة، من خلال منع الإسراف، وتجريم الربا، وتخزين الفائض الإنتاجي، كانت فعالة بنجاح باهر.
 6. النظرية الاقتصادية عنده، عليه السلام، حققت منهجه الاقتصادي، والتعاون الإنساني، في التجارة بين الشعوب، وفق نظام مقصد حفظ المال، الذي لا يخالف منهج الشريعة الغراء.
 7. سيدنا يوسف، عليه السلام، من خلال تخطيطه الاقتصادي المنظم، يسعى إلى تحقيق الأمن الاقتصادي.
 8. الأزمة المالية المعاصرة، والتي اجتاحت العالم بأسره، مع بداية العقد الثاني، من القرن الحادي والعشرين، إذا عولجت وفق منظومة النظرية الاقتصادية، التي عالج بها سيدنا يوسف، عليه السلام، فإنها ستحقق، قيم الأخلاق والعدالة.
- تم بحمد الله وفضله.

قائمة المراجع:

01. إبراهيم بن موسى أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات، دار ابن عفان، السعودية ط.1، 1418هـ-1997م.
02. أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط.1، 1417هـ.
03. أبو يعلى الموصلي، مسند أبو يعلى الموصلي، مسند عبد الله بن مسعود، دار المأمون للتراث، دمشق - سوريا،
04. أحمد بن علي المقرئ الفيومي، المصباح المنير، في غريب الشرح الكبير: مادة (مَوْل)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط.1 1414هـ-1994م.
05. البخاري، صحيح البخاري، ج.4، ع3118، كتاب فرض الخمس، باب قول الله تعالى: (فإن لله خمس وللرسول). صحيح مسلم، الإمام مسلم، باب تحريم هدايا العمال.
06. عز الدين بن عبد السلام السلمي، الفوائد في اختصار المقاصد، ط.1، تحقيق إياد خالد الطباع، دار الفكر المعاصر، دمشق - سوريا، (د.ت).
07. على الصلابي، الإصلاح والأخلاق، من قصة يوسف عليه السلام، موقع المسلم: <http://www.almoslim.net> (1431هـ).
08. محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ج.20، دار سحنون، تونس، 1997م.
09. محمد بن أبو بكر الرازي، مختار الصحاح، مادة (مَوْل)، ص.266، إخراج دائرة المعاجم، مكتبة لبنان، بيروت-لبنان، 1413هـ-1993م.
10. محمد بن إدريس الشافعي، الأم، دار الفكر، بيروت - لبنان، 1410هـ-1990م.
11. محمد بن فارس بن زكريا أبو الحسن الرازي، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر المعاصر، دمشق - سوريا، 1399هـ.
12. محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت - لبنان، ط.3، 2004م.
13. محمد سعيد محمد البغدادي، المال وأحكامه في الفقه الإسلامي، دار البصائر، القاهرة - مصر، ط.1، 1429هـ/2008م.
14. نواف بن صالح الحليسي، المنهج الاقتصادي في التخطيط، لني الله يوسف، عليه السلام، ط.4، 1414هـ-1994م.
15. د. أحمد حسن الربابعة، الاجتهاد المصلحي، وأثره في حكم بعض القضايا الفقهية المعاصرة، رسالة دكتوراة، نوقشت في جامعة القرويين، المملكة المغربية، نوقشت بتاريخ 2005/7/11. (بتصرف)
16. خليل محمد قنن، مصادرة الأموال في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير، نوقشت في الجامعة الإسلامية، غزة - فلسطين، 1424هـ-2003م.
17. أحمد حسن الربابعة، دور مقاصد الشريعة في مكافحة الفساد، بحث منشور في مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، ع.9، السداسي الأول، السنة 1436هـ/ الموافق 2015م، تصدر عن مخبر الشريعة/ جامعة الجزائر 1 ابن يوسف بن خدة، (كلية العلوم الإسلامية)، الجزائر.
18. تقي الدين بن محمد، ومحمد عبده محمد القباطي، دور القيادة في إدارة الدورات الاقتصادية: يوسف عليه السلام نموذجًا، بحث منشور في مجلة: Al Hekmah Journal, April 2019, Vol. 2, Issue 2, ISSN: 2637-0581. www.alhikmah.my.
19. فتحي محمد غريب، من التخطيط الاقتصادي في القرآن، في ضوء سورة يوسف، بحث منشور في مجلة كلية أصول الدين، مج.1، ع.18، عام 2001م، القاهرة - مصر.
20. هلال حزام سند، الجوانب الأمنية في سورة يوسف، بحث منشور في مجلة الدراسات الاجتماعية، ع. (36)، عدد خاص، جامعة العلوم والتكنولوجيا، اليمن، مارس 2013م.